

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٤٠٩ (٤ مارس سنة ١٩٨٩)

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٥ لسنة ١٩٨٩

بالترخيص لطائفة الأقباط الكاثوليك بإعادة بناء مبنى سكن الرهبان
القائمين على خدمة كنيسة الأقباط الكاثوليك الكائنة تحت رقم ٩ ش
كلية الطب قسم العطارين - الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وبتعيين
الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣ لسنة ١٩٦٨ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الكاثوليك بإعادة بناء مبنى سكن الرهبان القائمين على خدمة
كنيسة الأقباط الكاثوليك الكائنة تحت رقم ٩ شارع كلية الطب قسم العطارين محافظة
الاسكندرية المرخص بها بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣ لسنة ١٩٦٨ ، وذلك طبقا
للرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٤٠٩ (٤ مارس سنة ١٩٨٩)

حسنى مبارك